منه ان الفقير فلم احد عنده همة فنادقني ولبس له عمامة من الصوف وارخا
له عذبة وجمع له جماعة من الشباب والعوام وقال لهم تعالوا خذوا عني
طريق التصوف فقال له بعض الناس من شيخك فقال اخذت عن فلان
فكذبه اصحاب ذلك الشيخ فادعى انه تلقن عن شيخ اخر فكذبوه جماعة ذلك
الشيخ فادعى ان سيدي علي المرصفي لقنه في المنام واذن له وذلك كله كذب
وتلبيس ثم انه يجلس بجلاس الفقرا القديمين الهجو حتى صار كانه واحد منهم
فارسلت له ورقة ارشده فيها الى احد من مشايخ الطريق يتلمذ له ويأذن له
ان راه اهلا لذلك فلم يفعل فاسال الله تعالى ان يتوب علينا وعليه امين

ومما من الله تعالى به علي

حسن سياستي لمن رايته يبغض اخاه المسلم بغير حق وذلك باتياني عليه
وبشاشتي له وتقديم طعام له ونحو ذلك مما يميل القلوب الى المحبة فاذا مال
الي واحبني سارقته بذكر الصفات التي تميل خاطره الى عدوه شيئا فشيئا
ولا اقول لاحدهما قط لا تحدثني قط ما دام فلان غضبانا عليك فانه
يفهم من ذلك العصبية مع عدوه فلا يعود يسمع لنا نصحا لكونه جعلنا
خصما له فصرنا نحتاج الى شخص ثالث يصلح بيننا لاسيما والفقير اذا شاع
ذكره في الوجود يصير موردة للناس للعدو والصديق كما يرد على الامير
العدو والصديق لا يمكنه ان يرد واحدا منهم ومن شرط الفقير الاقبال
ببشاشته على كل من ورد عليه قياما بواجب حقه وقلبه فارغ من
العصبية لاحد الاخصام ولما قام اهل مصر فرقتين فرقة معه وفرقة
عليه فصار كل من الفريقين يرد علي فكنت احبب كل فريق في الاخر
من وراء صاحبه وانهاه عن فعله شيا يبغض عدوه وكان الوزير علي
باشا رحمه الله مساعداً لاهل مصر فجا في ناظر النظار يأخذ خاطري فخطبت
عليه واعلمته بوجوب طاعة ولي الامر عليه ولا يخونه بالغيب فبلغ بعض
الحسدة فجي ناظر النظار الى عندي فطلع الى الباشا وقال ان ناظر
النظار زار فلانا واكره يقصد تغيير خاطر الباشا علي فقال له الباشا
فما سمعته يقول له قال لما عرف ما ذا قال له فزجره الباشا ولم يصغ
الى قوله فكتبت ورقة من مضمونها انا اردت الاجتماع بناظر النظار
لا علمه طريق الادب معكم وامره بوجوب طاعتكم وتحريم مخالفتكم ففرح
مني بذلك وقال ذلك ظني بالفقرا فلما مرض ونزلته في القلعة لم ار
عنده شيا من تغير الخاطر انتهى فاياك يا اخي ان تظن بفقير انه
يتعصب بالباطل مع احد الخصمين كما يتعصب ابنا الدنيا فان ذلك ظن كاذب
فان الفقرا لا يمشون بين الناس الا بالصالح والحمد لله رب العالمين

ومما انعم الله تعالى به علي

عدم تقديم نفسي على احد من اخواني في شي من الامور التي فيها رياسة
الا بسؤالهم لي في ذلك بطيبة نفسي او لمصلحة اراها ترجح على مصلحة عدم

التقديم

[illegible]

التقديم فلا افتتح مجلس ذكر الا ان سالوني في ذلك كلهم بشرط ان لا يكون هناك
احد من الاشراف ولا احد اكبر مني سنا فان كان هناك اكبر مني سنا ولو غير
شريف قدمته ولو صغيرا قدمته علي ولو سالوني في ذلك ادبا مع من
هو اشرف مني ومن هو اكبر مني ثم اذا افتتحت المجلس بالشرط المذكور اقصد
بتلك المبادرة الى تعجيل سماع الناس ذكر الله تعالى محبة في الله لا لعلة
اخرى من ثواب او غيره وهذا الخلق ما رايت له في مصر فاعلا الا القليل
بل رايتهم يتخاصمون على البداة بالذكر وبعضهم رايته يستخدم الشريف
ويحمله سجادته ليفرشها لسيدي الشيخ وهذا كله جهل بالمراتب وسياقة
بسط ذلك في مواضع من هذا الكتاب ان شا الله تعالى وكثيرا ما يتنازع
عندي اثنان فاكثر فاسئلهما يفتتحا فنابى والحمد لله رب العالمين

ومما من الله تعالى به علي

اني لا ارى لي ملكا مع الله تعالى في شي اعطانيه بل اقبله من الله تعالى ثم
اخرج عنه فورا الى المالك الحقيقي وهو الله تعالى وانما كنت اقبله اولا
ولا ارده ادبا مع الله تعالى فانه تعالى ما خلق كل ما في الوجود الا لعباده
لغناه تعالى عن العالمين فانا اقبله منه وابقيه بقدر ما اتحقق قبوله
لا اشكر الله تعالى عليه الذي استخلفني فيه ولولا نسبة العطا الى ما صح لاحد
شكر على نعمة طعام ولا شراب ولا غيرهما وانما كان يشكر على نعمة الايجاد
والامداد فقط كالملائكة اذ لم يرد لنا انهم يحتاجون الى شي من الطعام
والمراكب والمناكح والدور على ذلك مما هو خاص بنا وايضاح ما قلناه
ان حقيقة العطا ان ينتقل ذلك من اسم فاعل ملك المعطي اسم مفعول
وهذا لا يصح في حقنا مع الباري جل وعلا فان العبد وما يدخل في يده لسيده
بالاجماع ولا يصح ان يتوارد ملك الحق والعبد على عين واحدة بحقيقة
واحدة لان الله تعالى مالك حقيقي والعبد مالك مجازي من الحدود
المتعلقة بالخلق لا المتعلقة بالحق جل وعلا وغاية ملك العبد انه
مستخلف فيما هو في يده يصرف منه بالمعروف على عباد الله تعالى من
نفسه وغيره كالوكيل المحض وعبارة المنهاج في مذهب الامام الشافعي
رحمه الله ولا يملك العبد بتمليك سيده في الاظهر فان قيل فاذا
كان العبد لا يملك شيا فمن اين جا تحريم غصب ماله انتهى فالجواب
ان تحريم الغصب ما جا من جهة ملك العبد مع الله تعالى وانما هو من جهة
تمليك الحق تعالى له ذلك على وجه الاستخلاف دون غيره من غيره من
العبيد كما مرت الاشارة اليه فلما تعدى الغاصب واخذ ما لم يستخلفه الحق تعالى
فيه مما استخلف فيه غيره عوقب بسبب ذلك وكان لسان الحق تعالى
يقول من اخذ من احد شيا بغير طريق شرعي عذبته فالعذاب من حيث
اخذ ذلك لا من حيث ملك العبد مع الله تعالى فافهم هذا ما علل به
القوم وهو اختلاف في العلة لا في الحكم فان القوم اجمعوا على تحريم الغصب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)